



الرقم: م/٨١
التاريخ: ١٣/٧/١٤٤٠هـ

بِعون الله تعالى

نحن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

ملك المملكة العربية السعودية

- بناءً على المادة (السبعين) من النظام الأساسي للحكم، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩٠/٢) بتاريخ ١٤١٢/٨/٢٧هـ.
- وبناءً على المادة (العشرين) من نظام مجلس الوزراء، الصادر بالأمر الملكي رقم (١٣/٢) بتاريخ ١٤١٤/٣/٣هـ.
- وبناءً على المادة (الثامنة عشرة) من نظام مجلس الشورى، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩١/٢) بتاريخ ١٤١٢/٨/٢٧هـ.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الشورى رقم (١٧/٦١) بتاريخ ١٤٤٠/٥/١٧هـ.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٤٠٠) بتاريخ ١٤٤٠/٧/١٢هـ.

وممنا بما هو آت:

أولاً : الموافقة على تعديل الفقرة (ج) من المادة (الخامسة) من نظام القضاء، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٧٨) بتاريخ ١٤٢٨/٩/١٩هـ، لتكون بالنص الآتي: "ج- نائب وزير العدل".

ثانياً : الموافقة على تعديل المادة (الثانية والسبعين) من نظام القضاء، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٧٨) بتاريخ ١٤٢٨/٩/١٩هـ، لتكون بالنص الآتي: "يُسمى نائب وزير العدل بأمر ملكي بناءً على اقتراح من وزير العدل من بين رجال القضاء العاملين، بشرط ألا تقل درجته عن درجة رئيس محكمة (ب)، على أن يستمر في السلك القضائي أثناء ذلك".

ثالثاً : على سمو نائب رئيس مجلس الوزراء والوزراء ورؤساء الأجهزة المعنية المستقلة - كل فيما يخصه - تنفيذ مرسومنا هذا.

سلمان بن عبدالعزيز آل سعود



قرار رقم : (٤٠٠)

وتاريخ : ١٢/٧/١٤٤٠هـ

قرارات مجلس الوزراء

إن مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ٣٠٩٨١ وتاريخ ١٤٤٠/٦/٦هـ، المشتملة على خطاب معالي وزير العدل رقم ٣٩/١٧٠٧٩ وتاريخ ١٤٣٩/١/٤هـ، في شأن استكمال الإجراءات النظامية اللازمة للأمر الملكي رقم (٤٥٤٥٥) وتاريخ ١٤٣٩/٩/٩هـ، القاضي بالموافقة على طلب معالي وزير العدل أن تحل وظيفة (نائب وزير العدل) محل وظيفة (وكيل وزارة العدل) أينما وردت في الأنظمة والأوامر والمراسيم الملكية ذات الصلة.

وبعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم (٤٥٤٥٥) وتاريخ ١٤٣٩/٩/٩هـ. وبعد الاطلاع على الفقرة (ج) من المادة (الخامسة) والمادة (الثانية والسبعين) من نظام القضاء، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٧٨) وتاريخ ١٤٢٨/٩/١٩هـ. وبعد الاطلاع على المذكرة رقم (١٥٤٨) وتاريخ ١٤٣٩/١١/٢٤هـ، المعدة في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (١٧/٦١) وتاريخ ١٤٤٠/٥/١٧هـ. وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (٤٣٧٢) وتاريخ ١٤٤٠/٧/١٢هـ.

أولاً : الموافقة على تعديل الفقرة (ج) من المادة (الخامسة) من نظام القضاء، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٧٨) وتاريخ ١٤٢٨/٩/١٩هـ، لتكون بالنص الآتي: "ج- نائب وزير العدل".

ثانياً : الموافقة على تعديل المادة (الثانية والسبعين) من نظام القضاء، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٧٨) وتاريخ ١٤٢٨/٩/١٩هـ، لتكون بالنص الآتي: "يُسمى نائب وزير العدل بأمر ملكي بناءً على اقتراح من وزير العدل من بين رجال القضاء العاملين، بشرط ألا تقل درجته عن درجة رئيس محكمة (ب)، على أن يستمر في السلك القضائي أثناء ذلك".

وقد أعد مشروع مرسوم ملكي بذلك، صيغته مرافقة لهذا.


رئيس مجلس الوزراء